

الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف

[257] فيهم وفيها مع ما تقدم في رواياتهم من مدائح اﷺ ورسوله لهم، ويدعى بنو صهيب مولى بنى جزعان ببيتين وحجرة من بيوت نبيهم وحجراته ويطلبون ذلك بعد وفاته بمدة طويلة تفتضي ان لو كان لهم حق فيما ادعوه لظهر فيعطون ذلك بشهادة عبد اﷺ بن عمر وحده، ولا ينكر ذلك مسلم منهم، ولا يجرى عند هؤلاء الاربعة المذاهب حال فاطمة وشهودها مجرى عبد اﷺ بن عمر وحده. وقد روى الحديث في ذلك جماعة. 355 - ورواه الحميدي في مسند عبد اﷺ بن عمر في الحديث الثامن والستين من أفراد البخاري من كتاب الجمع بين الصحيحين بهذه الالفاظ: ان بنى صهيب مولى بنى جزعان ادعوا ببيتين وحجرة أن رسول اﷺ " ص " أعطى ذلك صهيبا، فقال مروان: من يشهد لكم على ذلك؟ قالوا: عبد اﷺ ابن عمر، فشهد لهم بذلك، فقضى مروان بشهادته وحده لهم. ومن طريف ما تجدد لفاطمة عليها السلام منهم أنها لما رأت تكذيبهم لها وشكهم فيها وفي شهودها بان أباهـا وهبها ذلك في حياته أرسلت الى أبي بكر ورووا أنها حضرت بنفسها تطلب فدكا بطريق ميراث أبيها، لان المسلمين لا يختلفون في أن فدكا كانت لابيها محمد " ص " فمنعها أيضا أبو بكر من ميراثها وهان عليه ظلمها وتكذيبها، وادعى في منعها قولا من أبيها لو كان قد قاله ما كان خفي عنها وعن جماعة من أهل الاسلام، وأذاها وقبح ذكر صدقها وأساء الخلافة لابيها فيها، وطعن في تزكيته لها فهجرته حتى ماتت. 356 - فمن الرواية في ذلك ما ذكره البخاري في صحيحه في الجزء الخامس من اجزاء ثمانية في رابع كراس من أوله من النسخة المنقول منها باسناده عن عائشة ان فاطمة عليها السلام بنت رسول اﷺ " ص " أرسلت الى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول اﷺ مما أفاء عليه بالمدينة وفدك وما بقى من